



المملكة المغربية
وزارة العدل
مديرية الشؤون المدنية
قسم الجنسية والحالة المدنية

24 يوليو 2007

14س2

من وزير العدل
إلى السادة:
الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف
والوكلاء العامين للملك لديها
رؤساء المحاكم الابتدائية
ووكلاء الملك لديها

موضوع: دورية حول تفعيل مقتضيات قانون الجنسية.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، يشرفني أن أبعث إليكم رفقته دورية مشتركة صادرة عن وزارات العدل والداخلية والشؤون الخارجية والتعاون، عدد 178س2 وتاريخ 04 يونيو 2007، تم بمقتضاها تحديد المساطر الواجب إتباعها لتمكين الأشخاص المسندة إليهم الجنسية المغربية عن طريق رابطة البنوة من جهة الأم الاستفادة من نظام الحالة المدنية المغربي، تطبيقا للقانون رقم 62.06 بتغيير وتتميم قانون الجنسية؛

طالبنا منكم العمل على تعميم هذه الدورية، على كافة السادة المستشارين والقضاة ورؤساء أقسام قضاء الأسرة وقضاة النيابة العامة التابعين لدوائرنفوذ محاكمكم، والحرص على تطبيق مقتضياتها، من زاوية الاختصاصات الموكولة لكم في مجال تدبير الحالة المدنية، حتى تحقق هذه المسطرة الغاية المرجوة منها، ألا وهي تسهيل عملية تسجيل هذه الفئة من المغاربة بسجلات الحالة المدنية.

كما نطلب منكم موافاتنا بتقارير عن سير هذه العملية والصعوبات التي قد تعترض التطبيق السليم لها، مصحوبة بوجهة نظركم، والسلام.

وزير العدل

محمد بوزويغ